

قرار :

مادة ١ - تشكيل مجلس إدارة شركة وكالة أنباء الشرق الأوسط على الوجه التالي :

أعضاء	السيد / محمد عبد الجود منصور، رئيس مجلس إدارة الشركة رئيسا السيد / محمود المواري أحمد، نائب رئيس مجلس إدارة الشركة السيد / عبدالواحد جانفظ الوكيل، العضو المنتدب لدار المال السيد / حسين محمد معدعنان، نائب رئيس القطاع الاقتصادي باستخدام الإذاعة والتليفزيون المستشار القانوني للشركة أربعة ينتخبون من بين العاملين بالشركة
-------	---

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ٤ شوال سنة ١٢٩٢ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٨٨ لسنة ١٩٧٣

في شأن صرف مكافأة تشجيعية لأفراد القوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية
لضباط القوات المسلحة والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط
الاحتياط بالقوات المسلحة،

وحل القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ في شأن التعبئة العامة،

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية
لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة
والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ في شأن القيادة والسيطرة على شؤون
الدفاع عن الدولة وعلى القوات المسلحة،

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ باصدار قانون نظام العاملين بالدولة،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٠ لسنة ١٩٦٩ في شأن منح
مكافآت لأفراد القوات المسلحة الذين يقومون بأعمال بطولة،

على ما أرتآه مجلس الدولة،

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور مهندس محيى الدين محمد توفيق حسن،
نائباً لرئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضي
من مستوى الإدارة العليا بمرتب قدره ٣٠٠٠ جنيه سنوياً وبدل تكبيل
قدر ٢٠٠٠ جنيه سنوياً ينخفض بمقدار الربع وفقاً لأحكام القانون
رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه.

مادة ٢ - على وزير استصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار ما
صدر براسة الجمهورية في ٤ شوال سنة ١٢٩٣ (٢٨ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٧٦ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١،

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد محمد مصطفى فوزي، مديرًا عامًا لشئون
العاملين بالهيئة المصرية العامة لسلك حديد مصر بمستوى الإدارة العليا
(١٢٠٠/١٨٠٠ جنيه)، مدير عام.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٤ شوال سنة ١٢٩٣ (٢٩ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٧٧ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١،